

العدد الركني للوفاة: / / / / / / / /

إني الممضي أسفله الدكتور في الطب أشهد أن الوفاة حدثت يوم على الساعة (انظر 1 في ظهر الشهادة)

مانع طبي شرعي للدفن: 1 نعم 2 لا (انظر 2 في ظهر الشهادة).

فرضية وضع الجثة في تابوت مطلق: 1 نعم 2 لا. (انظر 3 في ظهر الشهادة).

حرر بـ يوم على ساعة*

امضاء (مع ذكر اللقب بوضوح) وختم (إجباري) للطبيب

الجماعة المحلية:

المعتمدية: الولاية:

مسولود (ة) فسي: / / / / / / / /

الجنس: 1 ذكر 2 أنثى

المهنة:

الحالة المدنية: 1 أعزب 2 متزوج (ة)

3 أرمل (ة) 4 مطلق (ة).

الجنسية: 1 تونسية 2 جنسية أخرى

الجماعة المحلية التي حدثت بها الوفاة:

الجماعة المحلية:

المعتمدية: الولاية:

رقم التسجيل بالمجلس الوطني لمادة الأطباء:

مكان مباشرة الطبيب:

هل كان هو الطبيب المباشر: 1 نعم 2 لا

مطلبت هذه الشهادة بطلب من عاتق عائلة المتوفى حسب تصريح السيد(ة) صاحب(ة) بطاقة تعريف وطنية عدد:

* ساعة معاينة الوفاة

حزم ثان مخصص لمصالح وزارة الصحة العمومية
معلومات سرية و غير مسمأة
يقي تعبيره بوضوح ثم يطوى من قبل الطبيب

أسباب الوفاة (انظر بعض الأمثلة ظهر الشهادة)

القسم الأول: الأمراض التي تسببت بصفة مباشرة في حدوث الوفاة*:

النظر الأخير الذي تقع تعينته يجب أن يطابق المتبب الأوتـ

أ:

ب: منجرة أو ناجمة عن

ج: منجرة أو ناجمة عن

د: منجرة أو ناجمة عن

* يتعلق الأمر بالحالات أو المضاعفات المرضية أو الحوادث التي أدت إلى حدوث الوفاة (ولا كيفية الوفاة كالإغماء و السكتة القلبية).

القسم الثاني: الحالات المرضية، الحالات و العوامل الفيزيولوجية (محمل) التي ساعدت على حدوث الوفاة و التي لا يمكن ذكرها في القسم الأول.

معلومات إضافية

هل الوفاة حدثت عند الحمل (يذكر حتى إذا ثبت أن لا علاقة له بالوفاة) أو بعد سنة على أقصى تقدير: 1 نعم 2 لا

في تلك الحالة، أذكر المدة الفاصلة بين إنتهاء الحمل و حدوث الوفاة: أشهر أيام

في حالة حدوث عارض أوضح بدقة حدوثه: (الطريق العام، 1 2 3 هل هو حادث شغل، 1 لا 2 نعم

3 غير واضح

هل وقع أو هل سيقع تشريح الجثة: 1 لا 2 نعم و نتيجة التشريح متوفرة، 3 نعم لكن نتيجة التشريح غير متوفرة.

مكان حدوث الوفاة: 1 المنزل 2 مؤسسة إيواء، 3 حريق العام، 4 المستشفى (أذكره)

5 مؤسسة صحية خاصة (أذكرها) 6 مكان آخر أذكره

كيفية تعميم الجزء الإداري

- 1- يجب ذكر تاريخ و ساعة حدوث الوفاة و الوصفة تقريبية. لا وجوب لذكر ساعة معاينة الوفاة. في حالة وجود مانع طبي شرعي للدفن، يقع تحديد هذه المعطيات من طريق المعاينة الطبية الشرعية.
- 2- مانع طبي شرعي : إنتحار أو حالة وفاة مشتبه فيها، فديكون مصدرها جريمة، في تلك الحالة، توضع الجثة تحت تصرف العدالة، تعلق كل مراسم الدفن حتى إذن سلطات القضائية (الفصل 48- عدد من قانون 3- عدد المورخ فـ 1 أوت 1957- سي و المنعق بتنظيم الحاد : المدنية).
- 3- وضع الجثة داخل تابوت مغلق : وفاة منجزة عن أمراض معدية، وبائية أو خمجية (الأمر 1326- عدد المورخ فـ 7 جويلية 1997- سي المتعلق بكيفية إعداد القبور و بضبط ترتيب الدفن و ترتيب إخراج الرقات أو الجثث). الأمراض المعدية بالأمر هي : الهبضة، ففدان المناعة (السيدا)، داء الكلب، إلتهاب الكبد الحموي (الفيروسي) (ما عدا الصتف أ المؤكد) و الحسى النزفية الحموية (الفيروية)

كيفية تعميم الجزء الطبي : أمثلة

<p>الفاصل 3 ساعات 18 ساعة 3 أيام ؟ ؟</p>	<p>الفاصل 12 ساعة 18 ساعة يومان يومان -</p>	<p>الفاصل ساعة 15 سنة - - ؟</p>
<p>I أ. خمج (تعفن) الدم ب إلتهاب الصتق ج. إلتقاب د. قرح عفوي II كحولية</p>	<p>I أ. سبات ب وندمة (أردىما) مخية ج. رمح جمجمي د. حادث مرور II</p>	<p>I أ. نزيف مخي ب إرتقاع ضغط الدم ج. د. II سرطان الثدي</p>
<p>الفاصل 20 يوما 7 أشهر - - ؟</p>	<p>الفاصل ؟ ؟ - - ؟</p>	<p>الفاصل 5 دقائق 5 دقائق ؟ 16 يوم ؟</p>
<p>I أ. داء المقرتسات المخي ب السيدا ج. د. II كابوزي، سل</p>	<p>I أ. غرق ب إنتحار ج. د. II إلتام الحفترات السامة</p>	<p>I أ. ضيق تنفس ب إنسداد وريد رئوي ج. إلتهاب وريد د. ولادة II دراني</p>

شهادة وفاة

جزء سريري

لا يفتم إلاه من قبل طبيب يجب العناية
العامة